

Distr.: General
25 July 2017

Arabic
Original: English



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم
الامتثال لبروتوكول مونتريال
الاجتماع الثامن والخمسون
بانكوك، ٩ تموز/يوليه ٢٠١٧

تقرير لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال عن أعمال اجتماعها الثامن والخمسين

أولاً - افتتاح الاجتماع

- ١ - عُقد الاجتماع الثامن والخمسون للجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات في بانكوك، يوم ٩ تموز/يوليه ٢٠١٧.
- ٢ - وافتتح رئيس اللجنة السيد بريان زدي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية) الاجتماع في الساعة العاشرة صباحاً.
- ٣ - ورحبت السيدة تينا بيريمبيلي، الأمينة التنفيذية، لأمانة الأوزون، بأعضاء اللجنة وممثلي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال والوكالات المنفذة التابعة للصندوق. ولاحظت أنه على الرغم من عرض قليل نسبياً من مسائل الامتثال للنظر فيها في الاجتماع، فقد يؤثر اعتماد تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال على عبء العمل المستقبلي للجنة التنفيذ. ووجهت الانتباه أيضاً إلى بعض البنود الأساسية المدرجة في جدول أعمال هذا الاجتماع، بما في ذلك حضور ممثلي إسرائيل وكازاخستان لمناقشة مسائل الامتثال ذات الصلة بهذين الطرفين.

ثانياً - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

ألف - الحضور

- ٤ - حضر ممثلو أعضاء اللجنة التالون الاجتماع: الأردن، وباراغواي، وبنغلاديش، وجورجيا، ورومانيا، وكندا، وكينيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وهايتي. ولم يتمكن ممثل جمهورية الكونغو من الحضور.
- ٥ - وحضر الاجتماع أيضاً ممثلون عن أمانة الصندوق المتعدد الأطراف وممثلون عن الوكالات المنفذة للصندوق المتعدد الأطراف - وهي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، والبنك الدولي.

٦ - وحضر ممثلاً إسرائيل وكازاخستان كطرفين مدعويين.

٧ - وترد قائمة بالمشاركين في المرفق الثاني لهذا التقرير.

باء - إقرار جدول الأعمال

٨ - أقرت اللجنة جدول الأعمال التالي استناداً إلى جدول الأعمال المؤقت (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/58/R.1):

١ - افتتاح الاجتماع.

٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.

٣ - عرض تقدمه الأمانة بشأن البيانات والمعلومات بموجب المادتين ٧ و ٩ من بروتوكول مونتريال والمسائل ذات الصلة.

٤ - عرض تقدمه أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المقررات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة التنفيذية للصندوق والأنشطة التي قامت بها الوكالات المنفذة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والبنك الدولي) من أجل تيسير امتثال الأطراف.

٥ - متابعة المقررات السابقة التي اتخذتها الأطراف وتوصيات لجنة التنفيذ بشأن المسائل المتعلقة بعدم الامتثال:

(أ) التزامات الإبلاغ عن البيانات: (المقرر ٩/٢٨)؛

(ب) خطط العمل القائمة للعودة إلى الامتثال:

'١' جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (المقرر ١٥/٢٦)؛

'٢' كازاخستان (المقرر ١٣/٢٦) والتوصية ١/٥٧؛

'٣' ليبيا (المقرر ١١/٢٧)؛

'٤' أوكرانيا (المقرر ١٨/٢٤) والتوصية ٢/٥٧؛

(ج) إسرائيل: التزامات الإبلاغ عن البيانات والمعلومات (المقرر ١٠/٢٨).

٦- الطلب الذي قدمته فيجي لتغيير بيانات خط أساسها لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/57/4، الفقرة ٥٦).

٧- النظر في مسائل عدم الامتثال المحتملة الأخرى الناشئة عن تقرير البيانات.

٨- النظر في معلومات إضافية بشأن التقارير المتصلة بالامتثال المقدمة من الأطراف المشاركة في الاجتماع بناءً على دعوة من لجنة التنفيذ.

٩- مسائل أخرى.

١٠- اعتماد توصيات الاجتماع وتقريره.

١١- اختتام الاجتماع.

جيم - تنظيم العمل

٩ - وافقت اللجنة على أن تطبق إجراءاتها، وتجتمع وفقاً لجدولها المعتاد، أي بعقد جلستين في اليوم مدة كل منهما ٣ ساعات، على أن يخضع ذلك للتعديل حسب الاقتضاء.

ثالثاً - عرض تقدمه الأمانة بشأن البيانات والمعلومات بموجب المادتين ٧ و ٩ من بروتوكول مونتريال وبشأن المسائل ذات الصلة

١٠ - قدم ممثل الأمانة عرضاً يوجز تقرير الأمانة عن البيانات التي قدمتها الأطراف وفقاً للمادتين ٧ و ٩ من بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/58/R.2).

١١ - وفيما يتعلق بالإبلاغ بموجب المادة ٩، لم يرد أي تقرير جديد منذ التحديث الأخير للاجتماع السابق للجنة. ويمكن الاطلاع على جميع التقارير المقدمة بموجب المادة ٩، من الموقع الشبكي للأمانة.

١٢ - وفيما يتعلق بالإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧ لعام ٢٠١٦، قدم ما مجموعه ١٤٥ طرفاً من أصل ١٩٧ طرفاً التقارير بحلول ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧. وقدم ١٣٠ طرفاً من هذه الأطراف التقارير بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وفقاً لما شجع عليه المقرر ١٥/١٥. وستستعرض الحالة في الاجتماع التاسع والخمسين للجنة، بالنظر إلى أن الإبلاغ عن بيانات العام ٢٠١٦ يشترط أن يتم بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وكانت جميع الأطراف البالغ عددها ١٩٧ طرفاً قد أبلغت عن البيانات المطلوبة بالنسبة لجميع الأعوام حتى العام ٢٠١٥، بما في ذلك آيسلندا واليمن، التي لم يسبق لها الإبلاغ عن بيانات العام ٢٠١٥ على النحو المسجل في المقرر ٩/٢٨. وبالنسبة لحالات عدم الامتثال المحتملة الناشئة عن تقارير البيانات التي قدمتها الأطراف للعام ٢٠١٥، كانت البيانات التي أبلغت عنها كازاخستان للعام ٢٠١٥ قد وضعتها في حالة عدم امتثال للالتزاماتها الواردة في المقرر ١٣/٢٦. ونظرت اللجنة في المسألة في اجتماعها السابع والخمسين (التوصية ١/٥٧)، وستنظر فيها مجدداً في هذا الاجتماع. وفي الحالتين الأخريين من عدم الامتثال المحتمل التي أبلغ عنها الاجتماع السابع والخمسين، قدمت الأطراف المعنية منذ ذلك الحين الإيضاحات الضرورية، ونتج عن ذلك تأكيد حالة امتثالها. ومن البيانات المبلغ عنها حتى الآن للعام ٢٠١٦، لا يزال يتعين على أحد الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ (طرف من الأطراف العاملة بالمادة ٥) توضيح حالة امتثاله، ولم تكن هناك أي حالات عدم امتثال محتملة بين الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ (الأطراف غير العاملة بالمادة ٥).

١٣ - ويتعين على الأطراف التي يمنحها اجتماع الأطراف إعفاءات لأغراض الاستخدام الضروري أو إعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج لسنة معينة أن تقدم تقارير حصر تتعلق بتلك الإعفاءات بحلول كانون الثاني/يناير من السنة التالية. وقد تقدمت بالتقارير المطلوبة جميع الأطراف التي طُلب منها تقديم تقارير الحصر تلك عن العام ٢٠١٦.

١٤ - وفيما يتعلق بالإبلاغ عن الصادات ووجهاتها لعام ٢٠١٥، وفقاً للمقرر ١٦/١٧، أبلغ ما مجموعه ٢٨ طرفاً عن الصادات، وأبلغ ٢٠ طرفاً منها عن وجهات جميع صادراتها، في حين أبلغت ٨ أطراف عن وجهات بعض تلك الصادات. وحددت الأطراف المبلغة وجهات ما نسبته ٩٩.٤ في المائة من صادراتها بالوزن. ووفقاً لما هو مطلوب في ذلك المقرر، أرسلت الأمانة ١٣٣ رسالة إلى الأطراف المستوردة المعنية في شباط/فبراير ٢٠١٧، وتضمنت الرسائل المعلومات المجمعة عن الصادرات المبلغ عنها.

١٥ - ووفقاً للمقرر ١٢/٢٤، صنفت الأمانة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ المعلومات المجمعة المتعلقة بالمصدرين التي وردت من الأطراف المستوردة للمواد المستنفدة للأوزون، وأرسلت في شباط/فبراير ٢٠١٧ رسائل إلى ٤٠ من المصدرين تدعوهم فيها إلى تقديم طلبات الحصول على المعلومات المجمعة. وتقدم ١٩ من هؤلاء بالطلبات وتلقوا المعلومات بناء على ذلك.

١٦ - وأبلغ ما مجموعه ١٥٩ طرفاً عن واردات خلال عام ٢٠١٥، وحدد ٣٩ طرفاً منها بلدان المصدر لجميع وارداتها في حين حدد ١٣ طرفاً بلدان المصدر لبعض الواردات. ومن حيث وزن الواردات، جرى تحديد مصادر ٥٤ في المائة من جميع الواردات.

١٧ - وفيما يتعلق بالإبلاغ عن فائض الإنتاج أو الاستهلاك للمواد المستنفدة للأوزون نتيجةً للتخزين (المقرران ١٧/١٨ و ٢٠/٢٢)، لم ترد أي تقارير إضافية بعد الحالتين اللتين أُبلغ عنهما سابقاً للعام ٢٠١٥ والمتعلقتان بتشيكيا والاتحاد الأوروبي. وعلاوة على ذلك، قدمت إسرائيل المعلومات المتبقية فيما يتعلق بحالة التخزين للعام ٢٠١٤ (التوصية ٣/٥٧، الفقرة ٢).

١٨ - وفيما يتعلق بالإبلاغ عن استخدامات عوامل التصنيع (المقرران ١٤/١٠ و ٣/٢١)، لم تبلغ سوى أربعة أطراف (الاتحاد الأوروبي، وإسرائيل، والصين، والولايات المتحدة الأمريكية) عن استخدام المواد المستنفدة للأوزون كعوامل تصنيع (المقرر ٧/٢٣). وقدمت جميعها التقارير للعامين ٢٠١٤ و ٢٠١٥، بما في ذلك إسرائيل، التي لم يسبق لها الإبلاغ عن هذين العامين (التوصية ٣/٥٧، الفقرة ١). وكان الاتحاد الأوروبي قد قدم تقريره عن العام ٢٠١٦.

١٩ - وبمقتضى المقرر ١٤/٢٤، طُلب إلى الأطراف أن تؤكد تحديد الكميات الصفرية بكتابة أصفار بدلاً من ترك الخانات شاغرة في استمارات إبلاغ البيانات المقدمة بموجب المادة ٧. وسجل انخفاض مطرد في عدد الأطراف التي تركت خانات شاغرة. وحتى الآن وبالنسبة للعام ٢٠١٥، قدم ٣٢ طرفاً استمارات غير كاملة تتضمن خانات شاغرة، ورد ٣١ طرفاً منها على الطلبات اللاحقة لتقديم التوضيحات.

٢٠ - وتُفتح باتجاه التخفيض بيانات خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لأفغانستان، وسوازيلند، والمغرب من أجل تصحيح أخطاء الأمانة في حساب خطوط الأساس. وفي حالة أفغانستان، جاء التنقيح بعد استبعاد الواردات من مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-٢٢ المستعاد (HCFC-22)؛ وبالنسبة لسوازيلند والمغرب، أدخلت التنقيحات لاستبعاد كميات مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-١٤١ب (HCFC-141b) الموجودة في واردات البوليولات (الكحولات المتعددة المجموعة الهيدروكسيلية) المسبقة المزج. وأُبلغت الأطراف المعنية بالتنقيحات وأقرتها تلك الأطراف بعد ذلك. ولم تؤثر التنقيحات على حالة امتثال تلك الأطراف.

٢١ - وفي عام ٢٠١٥، أُنتج أكثر من ٤٠٠ ٠٠٠ طن من المواد المستنفدة للأوزون التي أُنجز التخلص التدريجي من إنتاجها واستهلاكها فيما عدا ذلك، وكان جميعها تقريباً للاستخدام كمواد وسيطة على النحو المسموح به بموجب بروتوكول مونتريال. وكانت الغالبية العظمى من المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة في تطبيقات المواد الوسيطة من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، يليها رابع كلوريد الكربون. وظلت الحصص النسبية مستقرة إلى حد ما على مدى السنوات الأخيرة، على الرغم من أن عنصر مركبات الكربون الكلورية فلورية أظهر انخفاضاً مطرداً.

٢٢ - وظل استهلاك بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن مستقرًا نسبيًا خلال السنوات الـ ١٥ الأخيرة، حيث تذبذب حول ١٠ ٠٠٠ طن كل عام. وشهدت نسبة الاستخدام للأطراف العاملة بالمادة ٥ زيادة في البداية حتى العام ٢٠٠٥، ولكنها ظلت ثابتة منذ ذلك الحين عند حوالي ٥ ٠٠٠ طن.

٢٣ - وأخيراً، فكمية المواد المستنفدة للأوزون التي تم تدميرها بلغت ذروتها مسجلة أكثر من ٣١ ٠٠٠ طن في العام ٢٠٠٧، وبلغت حوالي ١٩ ٠٠٠ طن في العام ٢٠١٥. وظل عدد الأطراف التي تبلغ عن تدمير المواد المستنفدة لطبقة الأوزون يتزايد باطراد، حيث أبلغ ٢٣ طرفاً عن تنفيذ عمليات تدمير في العام ٢٠١٥.

٢٤ - ورداً على استفسار بشأن تغيير خط الأساس بالنسبة لأفغانستان، وسوازيلند، والمغرب، قال ممثل الأمانة إنه في الحالات التي تطلب فيها الأطراف نفسها تنقيح بيانات خط الأساس، تُعرض تلك الطلبات على اللجنة للنظر فيها. ولكن إذا بقيت بيانات خط الأساس على حالها وأجري تصحيح نتيجة لأخطاء من الأمانة سواء في تسجيل البيانات أو عند حساب خط الأساس، فلا يشترط عرض التغيير على اللجنة للموافقة عليه.

٢٥ - واتفقت اللجنة على مناقشة مسألة الإبلاغ الصفري في استمارات الإبلاغ عن البيانات للمادة ٧، وذلك بمزيد من التفصيل في إطار البند ٧ من جدول الأعمال.

٢٦ - وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات المقدمة.

رابعاً - عرض تقدمه أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المقررات الصادرة عن اللجنة التنفيذية للصندوق والأنشطة التي قامت بها الوكالات المنفذة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والبنك الدولي) من أجل تيسير امتثال الأطراف

٢٧ - أبلغ ممثل أمانة الصندوق المتعدد الأطراف عن مستويات الاستهلاك والإنتاج المبلغ عنها في إطار تقارير البرامج القطرية المقدمة من الأطراف بموجب المادة ٥؛ وحالات التضارب في البيانات للعام ٢٠١٥؛ والتمويل المعتمد حتى الآن من أجل التخلص التدريجي من المواد الخاضعة للرقابة بموجب البروتوكول؛ وحالة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية حتى الاجتماع السابع والسبعين للجنة التنفيذية؛ والنتائج الأولية للدراسات الاستقصائية التي تتناول بدائل المواد المستنفدة للأوزون؛ وتنقيح نموذج الإبلاغ عن بيانات البرامج القطرية؛ والمسائل المتصلة بتعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال. وأتيحت معلومات إضافية عن هذه المسائل في التقرير الذي قدمته أمانة الصندوق المتعدد الأطراف، على النحو الوارد في مرفق مذكرة أعدتها أمانة الأوزون عن بيانات البرامج القطرية والتوقعات المتعلقة بالامتثال (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/58/INF/R.3).

٢٨ - وعرضت تقارير البرامج القطرية توزيع الاستهلاك والإنتاج للمواد الخاضعة للمراقبة، حسب القطاع. ولم يقدم سوى ٨٢ طرفاً من الأطراف العاملة بالمادة ٥ البيانات لعام ٢٠١٦ بحلول الموعد النهائي ١ أيار/مايو ٢٠١٧، ولذلك لم تتمكن أمانة الصندوق المتعدد الأطراف من إجراء تحليل لعام ٢٠١٦. وقد طلبت اللجنة التنفيذية إلى الأمانة أن تبعث برسائل إلى الأطراف تطلب فيها تقديم التقارير المتأخرة على الفور. وتحققت الأمانة من بيانات البرامج القطرية بمقارنتها مع بيانات المادة ٧، وأبلغت أي حالات تضارب بينها إلى الوكالات المنفذة للنظر فيها واتخاذ ما يلزم من إجراءات بشأنها، حسب الاقتضاء. وقد لوحظ تضارب في البيانات لدى ١٠ أطراف، وقد تم حل المشكلات المتعلقة بحالات التضارب هذه أو هي في طريقها إلى الحل.

٢٩ - وفيما يتعلق بمسألة التمويل المعتمد للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، تمت الموافقة على خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لجميع البلدان باستثناء الجمهورية العربية السورية وموريتانيا. وتمت الموافقة على خطة إدارة التخلص التدريجي لإنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية للصين، وهي تمثل نحو ٩٥ في المائة من مجموع الإنتاج. ويخضع للتحويل معظم عمليات تصنيع رغاوي البولي يوريثان والبوليستيرين المنبثق ونسبة كبيرة من عمليات تصنيع مكيفات الهواء، وتستخدم أغلبية التحويلات البدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي. وتعالج جميع البلدان قطاع صيانة أجهزة التبريد. وبلغت الكمية التراكمية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية المزمع التخلص التدريجي منها عند انتهاء خطط إدارة التخلص التدريجي من تلك المركبات أكثر من ١٩ ٣٠٠ طن استنفادي (٥٩ في المائة من نقطة البداية للتخفيض الإجمالي لاستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية). وكانت المواد الرئيسية المعتمدة للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في إطار خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية هي HCFC-141b و HCFC-142b و HCFC-22.

٣٠ - وفيما يتعلق بالنتائج الأولية للدراسات الاستقصائية المتعلقة ببداية المواد المستنفدة للأوزون، أظهر تحليل الدراسات الاستقصائية التي وردت من ٥٧ طرفاً من الأطراف العاملة بالمادة ٥ أن مركب الكربون الهيدروفلوري-١٣٤ (HFC-134a) كان هو البديل الرئيسي المستخدم، على الرغم من ملاحظة معدلات نمو سريعة في استخدام المركبات HFC-410A و R-507A و HFC-152a. وكان أكبر استهلاك لمركبات الكربون الهيدروفلورية في قطاع التبريد وتكييف الهواء (أكثر من ٨١ في المائة من المجموع حسب الوزن في العام ٢٠١٥)، مع وجود كميات أقل في قطاعات الرغاوي والأيروسول. وقد وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والسبعين عملية تنقيح نموذج إبلاغ البيانات للبرامج القطرية من أجل إدراج مركبات الكربون الهيدروفلورية الخاضعة للرقابة بموجب تعديلات كيغالي. وسيكون النموذج متسقاً مع متطلبات البيانات لأمانة الأوزون.

٣١ - وأخيراً، بالنسبة للمسائل المتعلقة بتعديلات كيغالي، قدم ١٧ بلداً تبرعات إضافية إلى الصندوق المتعدد الأطراف، ويجري وضع المبادئ التوجيهية المتعلقة بتكلفة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية. وتأجل النظر في إعداد المشاريع للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية لإكوادور، والصين، وفيت نام، ولبنان، والمكسيك، وفي مقترحات مشاريع التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية في التبريد المحلي لبنغلاديش وكولومبيا، إلى الاجتماع الثمانين للجنة التنفيذية.

٣٢ - وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات المقدمة.

خامساً - متابعة المقررات السابقة التي اتخذتها الأطراف وتوصيات لجنة التنفيذ بشأن المسائل المتعلقة بعدم الامتثال

ألف - التزامات الإبلاغ عن البيانات (المقرر ٩/٢٨)

٣٣ - أشار ممثل الأمانة إلى أنه بحلول موعد الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، لم تكن آيسلندا واليمن قد أبلغا بعد عن بيانات عن إنتاج واستهلاك المواد المستنفدة للأوزون لعام ٢٠١٥. وفي المقرر ٩/٢٨ الصادر عن اجتماع الأطراف، حثَّ الاجتماع الطرفين على الإبلاغ عن البيانات المطلوبة. ومنذ ذلك الحين، قدم الطرفان إلى الأمانة بياناًهما عن الإنتاج والاستهلاك للمواد المستنفدة للأوزون لعام ٢٠١٥، وأبلغ اليمن أيضاً عن بيانات المادة ٧ لعام ٢٠١٦.

٣٤ - ولذلك وافقت اللجنة على أن تلاحظ مع التقدير أن آيسلندا واليمن قدما جميع بياناتهما المتأخرة للعام ٢٠١٥، على النحو المطلوب وفقاً لالتزاماتهما بالإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧ من البروتوكول والمقرر ٩/٢٨، وأن البيانات المقدمة تؤكد أن الطرفين يمثلان لتدابير الرقابة التي يفرضها البروتوكول لعام ٢٠١٥. ولاحظت اللجنة أيضاً مع التقدير أن اليمن أبلغ عن بيانات المادة ٧ للعام ٢٠١٦، وأكدت هذه البيانات أنه يمثل للتدابير التي يفرضها البروتوكول لعام ٢٠١٦.

باء - خطط العمل القائمة للعودة إلى الامتثال

١ - جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (المقرر ١٥/٢٦)

٣٥ - أفاد ممثل الأمانة أنه عملاً بالمقرر ١٥/٢٦، فقد التزمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بخطة عمل كان هدفها للعام ٢٠١٦ هو وضع حد لاستهلاكها وإنتاجها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحيث لا يزيدان على ١٦٠.٧٠ طناً استنفادياً و ٨٤.٢٤ طناً استنفادياً، على التوالي. وقد قدم الطرف بياناته بشأن الاستهلاك والإنتاج للمواد المستنفدة للأوزون لعام ٢٠١٦، وفقاً لالتزاماته بموجب المادة ٧ من البروتوكول، وأشارت تلك البيانات إلى أن الطرف يمثل للالتزامات الواردة في خطة عمله لعام ٢٠١٦.

٣٦ - ووافقت اللجنة على أن تشير إلى أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد قدمت بياناتها لعام ٢٠١٦ وفقاً لالتزاماتها بموجب المادة ٧ من البروتوكول، وأن البيانات تؤكد أن الطرف يمثل للالتزامات الواردة في المقرر ١٥/٢٦ وهي تخفيض استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحيث لا تتجاوز ٧٠.١٦ طناً استنفادياً و ٢٤.٨٤ طناً استنفادياً على التوالي للعام ٢٠١٦.

٢ - كازاخستان (المقرر ١٣/٢٦ والتوصية ١/٥٧)

٣٧ - أشار ممثل الأمانة إلى أن كازاخستان التزمت، وفقاً لخطة عملها الواردة في المقرر ١٣/٢٦، بتخفيض استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى ما لا يزيد عن ٣.٩٥ أطنان استنفادية، وتخفيض استهلاكها من بروميد الميثيل إلى صفر طن استنفادي في عام ٢٠١٦. بيد أن الطرف لم يقدم بعد بياناته لعام ٢٠١٦ وفقاً لالتزاماته بموجب المادة ٧ من البروتوكول، ولذلك لم يتح تقييم امتثاله للالتزامات الواردة في خطة عمله لعام ٢٠١٦.

٣٨ - وفيما يتعلق بتوصية لجنة التنفيذ ١/٥٧، أشار ممثل الأمانة إلى أن كازاخستان كانت قد أبلغت عن استهلاك ٧٨.١٢ طناً استنفادياً من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في عام ٢٠١٥، الأمر الذي يتعارض مع تدابير الرقابة بموجب البروتوكول وكذلك مع التزام الطرف في خطة عمله للحد من الاستهلاك بحيث لا يتجاوز ٩.٩ أطنان استنفادية في عام ٢٠١٥. وقد طلبت التوصية إلى كازاخستان أن تقدم تفسيراً لهذا الانحراف، وإذا اقتضى الأمر، خطة عمل لكفالة عودة الطرف بسرعة إلى الامتثال. وكذلك دعي الطرف إلى إرسال ممثل إلى الاجتماع الثامن والخمسين للجنة، إذا دعت الضرورة ذلك. ومنذ ذلك الحين، أشار الطرف إلى أن البيانات التي أبلغ عنها لعام ٢٠١٥ لم تكن صحيحة، ولذلك طلبت الأمانة إلى كازاخستان تقديم البيانات الصحيحة لعام ٢٠١٥، ولم ترد هذه البيانات بعد.

٣٩ - وقد قبلت كازاخستان دعوة اللجنة إرسال ممثل إلى الاجتماع الحالي من أجل توضيح المشكلات التي تواجه الطرف في تلبية بالتزاماته بموجب البروتوكول (انظر البند ٨ من جدول الأعمال).

٤٠ - وقدم ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الوكالة المنفذة بالنسبة لكازاخستان، معلومات مستكملة عن حالة مقترح المشروع لكازاخستان، والطلب المقدم للحصول على المساعدة المالية في إطار مرفق البيئة العالمية.

٤١ - وعقب التقرير المقدم من ممثل كازاخستان، اتفقت اللجنة على ما يلي:

(أ) أن تلاحظ مع التقدير حضور ممثل كازاخستان للاجتماع الحالي من أجل تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالتوضيح الذي قدمه الطرف بشأن خروجه عن التزاماته للعام ٢٠١٥ في إطار خطة عمله، على النحو الوارد في المقرر ١٣/٢٦؛

(ب) أن تشير إلى أن ممثل كازاخستان قد أكد على عدم صحة البيانات التي أُبلغ عنها بموجب المادة ٧ للعام ٢٠١٥، كما جاء في التقرير السابق إلى الأمانة؛

(ج) أن تطلب إلى كازاخستان الإبلاغ عن بياناتها المصححة للعام ٢٠١٥ بموجب المادة ٧ من البروتوكول في أقرب وقت ممكن، ويفضل أن يكون ذلك في موعد أقصاه ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٧؛

(د) أن تطلب إلى كازاخستان أن تبلغ الأمانة ببياناتها بموجب المادة ٧ للعام ٢٠١٦، ويفضل أن يكون ذلك في موعد أقصاه ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧؛

(هـ) أن تقيم، في دورتها التاسعة والخمسين، حالة امتثال كازاخستان لالتزاماتها الواردة في المقرر ١٣/٢٦.

التوصية ١/٥٨

٣ - ليبيا (المقرر ١١/٢٧)

٤٢ - أفاد ممثل الأمانة أنه عملاً بالمقرر ١١/٢٧، فقد التزمت ليبيا بخطة عمل كان هدفها للعام ٢٠١٦ هو تخفيض استهلاكه من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحيث لا يتجاوز ١١٨.٤ طناً استنفادياً. وقد قدم الطرف بياناته بشأن استهلاك المواد المستنفدة للأوزون، وفقاً لالتزاماته بموجب المادة ٧ من البروتوكول، وأشارت تلك البيانات إلى أن الطرف يمثل للالتزامات الواردة في خطة عمله لعام ٢٠١٦.

٤٣ - ووافقت اللجنة على أن تشير إلى أن ليبيا قد قدمت بياناتها لعام ٢٠١٦ وفقاً لالتزاماتها بموجب المادة ٧ من البروتوكول، وأن البيانات تؤكد أن الطرف ممثل لالتزاماته الواردة في المقرر ١١/٢٧ وهي تخفيض استهلاكه من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحيث لا تتجاوز ١١٨.٤ طناً استنفادياً في العام ٢٠١٦.

٤ - أوكرانيا (المقرر ١٨/٢٤ والتوصية ٢/٥٧)

٤٤ - أشار ممثل الأمانة إلى أن أوكرانيا قد التزمت، وفقاً لخطة عملها الواردة في المقرر ١٨/٢٤، بتخفيض استهلاكها لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى حد لا يتجاوز ١٦.٤٢ طناً استنفادياً في عام ٢٠١٦. ولكن بحلول موعد اجتماع اللجنة لم يكن الطرف قد قدم بعد بياناته لعام ٢٠١٦ وفقاً لالتزاماته بموجب المادة ٧ من البروتوكول، ولذلك لم يتح تقييم امتثاله للالتزامات الواردة في خطة عمله لعام ٢٠١٦.

٤٥ - ولكن أوكرانيا قدمت المعلومات المطلوبة في التوصية ٢/٥٧ بشأن العمليات التشريعية والتنظيمية لمراقبة الواردات والصادرات من المواد المستنفدة للأوزون، وتشير هذه المعلومات إلى الانتهاء من إعداد قانون يقدم لكي تستعرضه الهيئات المعنية في أوكرانيا قبل تقديمه إلى مجلس الوزراء والبرلمان.

٤٦ - وأشار ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن البرنامج، بوصفه الوكالة المنفذة لأوكرانيا، قد قدم التقارير إلى عدد من الاجتماعات السابقة للجنة بشأن التحديات المؤسسية والاقتصادية والسياسية التي تواجه البلد. ويساعد مشروع يموله مرفق البيئة العالمية في جمع البيانات، وقد وجدت بعثة للبرنامج الإنمائي أرسلت مؤخراً إلى البلد أنه يجري إحراز تقدم كبير في وضع التشريعات ذات الصلة بهذا الموضوع.

٤٧ - وبناء على ذلك وافقت اللجنة على ما يلي:

(أ) أن تلاحظ مع التقدير المعلومات التي قدمتها أوكرانيا بشأن التقدم المحرز نحو إنجاز عملياتها التشريعية والتنظيمية لمراقبة الواردات والصادرات؛

(ب) أن تشجع أوكرانيا على مواصلة الجهود الرامية إلى إنجاز عملياتها التشريعية والتنظيمية، وأن تقدم معلومات مستكملة عن ذلك إلى الأمانة، ويفضل أن يتم ذلك قبل ٣١ آذار/مارس ٢٠١٨، وذلك لكي تنظر لجنة التنفيذ في تلك المعلومات في اجتماعها الستين؛

(ج) أن تطلب إلى أوكرانيا إبلاغ الأمانة ببياناتها عن المواد المستنفدة للأوزون للعام ٢٠١٦، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٧ من البروتوكول، ويفضل أن يكون ذلك في موعد لا يتجاوز ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، لكي يتسنى للجنة أن تقيّم في اجتماعها التاسع والخمسين حالة امتثال الطرف لالتزاماته على النحو الوارد في المقرر ١٨/٢٤.

التوصية ٥٨/٢

جيم - إسرائيل: التزامات الإبلاغ عن البيانات والمعلومات (المقرر ١٠/٢٨)

٤٨ - أشار ممثل الأمانة إلى أنه بموجب المقرر ١٠/٢٨، لاحظ اجتماع الأطراف مع القلق عدم امتثال إسرائيل لالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير بموجب المقررين ١٤/١٠ و ٢٠/٢٢، وعدم ردها على طلبات اللجنة المتكررة للمعلومات وفقاً للتوصيات ٤/٥٥ و ٥/٥٦ و ٧/٥٦. وطلب المقرر إلى إسرائيل تقديم المعلومات المطلوبة في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧، وطلب إلى اللجنة أن تستعرض الحالة في اجتماعها الثامن والخمسين.

٤٩ - ومنذ ذلك الحين، قدمت إسرائيل المعلومات المتأخرة المتعلقة بالمقررين ١٤/١٠ و ٢٠/٢٢، وقد عادت بذلك إلى حالة الامتثال لالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ عن البيانات بموجب هذين المقررين. وكانت إسرائيل قد وافقت على دعوة اللجنة لإرسال ممثل إلى الاجتماع الحالي من أجل مناقشة المشاكل التي تواجه الطرف في تلبية التزاماته بموجب البروتوكول، وتكرر عدم رده على طلبات اللجنة للحصول على معلومات (انظر البند ٨ من جدول الأعمال).

٥٠ - وعقب التقرير الذي قدمه ممثل إسرائيل، اتفقت اللجنة على أن تحيط علماً مع التقدير بأن ممثل إسرائيل قد حضر هذا الاجتماع لتقديم معلومات إضافية عن التحديات التي تواجه إسرائيل في تلبية التزاماتها بالإبلاغ في الوقت المناسب بموجب بروتوكول مونتريال والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الأطراف. ولاحظت اللجنة أيضاً مع التقدير الالتزام الذي أعربت عنه إسرائيل لكفالة أنها ستمثل في المستقبل امتثالاً تاماً لمتطلبات الإبلاغ في الوقت المناسب بموجب البروتوكول.

سادساً - الطلب الذي قدمته فيجي لتغيير بيانات خط أساسها لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/57/4، الفقرة ٥٦)

٥١ - أشار ممثل الأمانة إلى أن فيجي قامت، في آب/أغسطس ٢٠١٦، بتقديم طلب إلى الأمانة لتغيير بيانات خط أساسها لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وذلك نتيجة لاعتماد فيجي، اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، لسياسة جديدة تعتبر فيها مبيعات مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى السفن الأجنبية كصادرات، في حين أن خط الأساس الحالي يشمل المبيعات إلى السفن الأجنبية في الاستهلاك المحلي لفيجي. وسيؤدي الطلب الذي قدمته فيجي إلى تخفيض خط الأساس لاستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من ٤.٨ أطنان استنفادية إلى ٧٣.٥ أطنان استنفادية، استناداً إلى تنقيح استهلاكها للعام ٢٠٠٩ من ٦.٧ أطنان استنفادية إلى ٥ أطنان استنفادية، وتنقيح إنتاجها لعام ٢٠١٠ من ٢.٩ أطنان استنفادية إلى ٤٦.٦ أطنان استنفادية.

٥٢ - وناقشت اللجنة المسألة في اجتماعها السابع والخمسين، الذي حضره ممثل فيجي من أجل تقديم المزيد من المعلومات والتوضيحات. وبالنظر إلى تأخر تقديم المعلومات، وكذلك إلى حجم المعلومات التي تحتاج إلى استعراض، اتفقت اللجنة على أن توجّل النظر في طلب فيجي لتنقيح خط أساسها لاستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى الاجتماع الحالي. وترد المعلومات المتعلقة بالتقرير الذي قدمته فيجي في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ImpCom/58/R.3/Add.1 و UNEP/OzL.Pro/ImpCom/58/INF/R.2 ومرفقاتهما، حيث قدمت المعلومات المجمعة وفقاً للمقرر ١٩/١٥ بشأن طلب إدخال تغييرات على بيانات خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

٥٣ - وأوجزت ممثلة الأمانة المعلومات المطلوبة بموجب المقرر ١٩/١٥ فيما يتعلق بطلبات تغيير بيانات خط الأساس، ووجه الانتباه إلى الوثائق التي قدمتها فيجي دعماً لطلبها. وأشارت إلى أن المعلومات التي قدمتها فيجي أظهرت درجة عالية من الاتساق عند التدقيق فيها؛ وأن فيجي لديها سياسات وأنظمة قائمة تتيح جمع المعلومات اللازمة؛ وأن البيانات الإحصائية المستمدة من مختلف الوثائق تتسق مع التغيير المقترح؛ وأن المعلومات التي قدمتها فيجي يبدو أنها تفي بمتطلبات المقرر ١٩/١٥.

٥٤ - ونظرت اللجنة في الطلب والمعلومات المقدمة، ووافقت من حيث المبدأ على إحالة مشروع مقرر إلى اجتماع الأطراف يوافق على طلب فيجي لتغيير بيانات خط الأساس لها.

٥٥ - ووجهت ممثلة الأمانة بعد ذلك انتباه اللجنة إلى احتمال عدم امتثال فيجي في العامين ٢٠١٣ و٢٠١٤، عندما كان الاستهلاك المبلغ عنه ٦٧.٧ أطنان استنفادية و٦.٧ أطنان استنفادية على التوالي، بالمقارنة مع خط الأساس المقترح المنقح البالغ ٧٣.٥ أطنان استنفادية. وكان المشترك للعامين ٢٠١٣ و٢٠١٤ هو تجميد الاستهلاك عند مستوى خط الأساس، وتخفيض الاستهلاك بنسبة ١٠ في المائة في عام ٢٠١٥. وبالإبلاغ عن استهلاك يبلغ ٣,٨٧ أطنان استنفادية للعام ٢٠١٥ يعود الطرف إلى الامتثال في تلك السنة.

٥٦ - ولذلك اتفقت اللجنة على أن تحيل إلى اجتماع الأطراف مشروع مقرر، على النحو المبين في المرفق الأول لهذا التقرير، يوافق على الطلب الذي قدمته فيجي لتغيير بيانات خط الأساس لها، ولاحظت أن الطرف كان في حالة عدم امتثال لالتزاماته بموجب البروتوكول للعامين ٢٠١٣ و٢٠١٤، وأشارت إلى عودته إلى الامتثال في العام ٢٠١٥.

التوصية ٣/٥٨

سابعاً - النظر في مسائل عدم الامتثال المحتملة الأخرى الناشئة عن تقرير البيانات

٥٧ - تناولت اللجنة بمزيد من النظر مسألة الإبلاغ عن القيم الصفرية في استمارات الإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧، وفقاً لأحكام المقرر ١٤/٢٤. ولاحظ أحد الأعضاء أن متابعة مسألة ترك الأطراف لجان فارغة في استمارات الإبلاغ الخاصة بها يحتمل الأمانة أعباء عمل إضافية ويسفر عن التأخير في جمع المعلومات وتقييم امتثال الأطراف. وعلى الرغم من الانخفاض المطرد في عدد الأطراف التي تقدم استمارات إبلاغ تتضمن خانات فارغة، على النحو المشار إليه في تقرير الأمانة في إطار البند ٣، يمكن اتخاذ إجراءات إضافية لتذكير الأطراف بالتزامها بإنجاز تقاريرها على نحو كامل ودقيق، وقد يكون ذلك عن طريق التوصية بمشروع مقرر يعرض على اجتماع الأطراف للنظر فيه.

٥٨ - وقررت اللجنة أن تطلب إلى الأمانة أن تدرج في جدول أعمال الاجتماع التاسع والخمسين للأطراف امتثال الأطراف للمقرر ١٤/٢٤ المتعلق بالإبلاغ عن القيم الصفرية في استمارات الإبلاغ للمادة ٧.

التوصية ٤/٥٨

ثامناً - النظر في معلومات إضافية بشأن التقارير المتصلة بالامتثال المقدمة من الأطراف المشاركة في الاجتماع بناءً على دعوة من لجنة التنفيذ

٥٩ - حضر ممثلاً إسرائيل وكازاخستان الاجتماع الثامن والخمسين بناءً على دعوة من لجنة التنفيذ، وذلك لتقديم مزيد من المعلومات عن مسائل الامتثال الخاصة بهما في إطار بندي جدول الأعمال ٥ (ج) و ٥ (ب) '٢'، على التوالي.

٦٠ - وقال ممثل إسرائيل إن طرفه لم يعد في حالة عدم امتثال، وهو ملتزم بتنفيذ التزاماته بالإبلاغ في الوقت المحدد وبشكل كامل، ووفقاً لما يتصل بالموضوع من توصيات لجنة التنفيذ ومقررات اجتماع الأطراف. وقد نشأت مشكلات من تغييرات على مستوى مراكز التنسيق، الأمر الذي عرقل فعالية سير العمل في عمليات تقديم التقارير. وقد أنجز الطرف الآن الإبلاغ عن بياناته بشأن استخدام رابع كلوريد الكربون في العامين ٢٠١٤ و ٢٠١٥ باعتباره عاملاً من عوامل التصنيع، وبشأن الكميات المخزنة من بروموكلورو الميثان لعام ٢٠١٥. وقدم الطرف أيضاً بياناته السنوية عن إنتاج واستهلاك المواد المستنفدة للأوزون بموجب المادة ٧ البروتوكول، وذلك للعام ٢٠١٦.

٦١ - وشكرت اللجنة ممثل إسرائيل على المعلومات التي قدمها. وأُنجز النظر في هذه المسألة في إطار البند ٥ (ج).

٦٢ - وأوضح ممثل كازاخستان أن المشاكل المتعلقة بدقة الإبلاغ عن البيانات نشأت عن عدم الدقة في ترميز الواردات، وأدى ذلك إلى أن بعض المواد غير المستنفدة للأوزون حُدِّت خطأ كمواد مستنفدة للأوزون. ونتيجة لذلك، بدا أن كازاخستان خرجت عن الالتزامات الواردة في خطة عملها، على النحو المبين في المقرر ١٣/٢٦. ومن الضروري تنفيذ التدريب وبناء القدرات لموظفي الجمارك من أجل تلافي حدوث مثل هذه الأخطاء في المستقبل، ولكن البلد لم يتلق المساعدة المالية الكافية للقيام بهذه الأنشطة. ويعكف الطرف حالياً على تجهيز البيانات من أجل تصحيح الأخطاء في الإبلاغ، ولكنه لم ينته تماماً من هذه العملية. وفي الوقت نفسه، لم يتمكن الطرف بعد من الإبلاغ عما إذا كانت أرقام العام ٢٠١٥ أكبر أو أقل من الأرقام التي قُدمت إلى الأمانة. وعرض ممثل كازاخستان إرسال المعلومات المتعلقة بالبيانات المنقحة إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن.

وفي الختام، أعرب عن التزام كازاخستان بـ "حضرنه" اقتصادها عن طريق تخفيض انبعاثات غازات الدفيئة، والتحول إلى مصادر الطاقة المتجددة وغير ذلك من التدابير.

٦٣ - وشكرت اللجنة ممثل كازاخستان عن المعلومات التي قدمها. وأُنجز النظر في هذه المسألة في إطار البند ٥ (ب) '٢'.

تاسعاً - مسائل أخرى

٦٤ - لم تُناقش مسائل أخرى.

عاشراً - اعتماد توصيات الاجتماع وتقريره

٦٥ - وافقت اللجنة على التوصيات الواردة في هذا التقرير، ووافقت على أن توكل وضع الصيغة النهائية لتقرير الاجتماع والموافقة عليه إلى الرئيس ونائب الرئيس، حيث يعمل الأخير أيضاً مقررًا للاجتماع، على أن يعمل بالتشاور مع الأمانة.

حادي عشر - اختتام الاجتماع

٦٦ - بعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أعلن الرئيس اختتام الاجتماع في الساعة ١٦:٢٠ من يوم الأحد ٩ تموز/يوليه ٢٠١٧.

مشاريع المقررات التي أقرتها لجنة التنفيذ في اجتماعها الثامن والخمسين والمعروضة لكي ينظر فيها اجتماع الأطراف

إن الاجتماع التاسع والعشرون للأطراف يقرر ما يلي:

المقرر ٢٩/ []: الطلب الذي قدمته فيجي لتعديل بيانات خط الأساس لها

إذ يلاحظ أنه في المقرر ١٥/١٣ قرر الاجتماع الثالث عشر للأطراف أن يشير على الأطراف التي تطلب تغييرات في بيانات خط الأساس المبلغ عنها عن سنوات الأساس، أن تعرض طلباتها على لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال، التي ستعمل بدورها مع أمانة الأوزون ومع اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لتأكيد مبررات التغييرات ثم عرضها على اجتماع الأطراف للموافقة عليها،

وإذ يلاحظ كذلك أن المقرر ١٩/١٥ يحدد منهجية تقديم هذه الطلبات،

١ - أن فيجي قدمت معلومات كافية وفقاً للمقرر ١٩/١٥ لتبرير طلبها لتعديل بيانات استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، التي تمثل جزءاً من خط الأساس للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥؛

٢ - أن يوافق على الطلب الذي قدمته فيجي لتعديل بيانات استهلاكها لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لسنتي خط الأساس ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ على النحو المبين في الجدول التالي:

الطرف	البيانات السابقة لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (طن استنفادي)	البيانات الجديدة لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (طن استنفادي)
	٢٠٠٩	٢٠١٠
فيجي	٧.٦	٥.٧٣
	٢٠١٠	٢٠٠٩
	خط الأساس ^(١)	خط الأساس ^(١)
	٩.٢	٥
	٨.٤	٦.٤٦

(أ) وضعت خطوط الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بعد الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف وتمثل برقمين عشرين بعد الفاصلة، في حين تمثل خطوط الأساس التي وضعت سابقاً برقم واحد بعد الفاصلة (انظر المقرر ٣٠/٢٣).

٣ - أن يشير إلى أن التغيير في بيانات خط الأساس يؤكد أن فيجي لم تكن ممثلة لتدابير الرقابة بموجب بروتوكول مونتريال للعامين ٢٠١٣ و ٢٠١٤، إلا أن الطرف عاد إلى حالة الامتثال اعتباراً من العام ٢٠١٥؛

٤ - أن يشير إلى أنه لا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر بالنظر إلى عودة الطرف إلى الامتثال وتأكيد على أخذ خط الأساس الجديد في الحسبان للعامين ٢٠١٥ و ٢٠١٦؛

٥ - أن يرصد عن كثب التقدم الذي تحرزه فيجي فيما يتعلق بالتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وما دام الطرف يعمل من أجل تطبيق تدابير الرقابة في البروتوكول وينفذها ينبغي مواصلة معاملته بالطريقة التي يعامل بها أي طرف قائم بالتزاماته.

المرفق الثاني

قائمة المشاركين

أعضاء لجنة التنفيذ

بنغلاديش

Ms. Roksana Tarannum
Deputy Secretary
Ministry of Environment and Forests
Level 13, Building 6
Bangladesh Secretariat
Dhaka 1000
Bangladesh
Tel: +880 2 9577223
Cell: +880 1918004400
Email: mimi_tarannum@yahoo.com

كندا

Ms. Nancy Seymour
Head, Ozone Protection Programs
Chemical Production Division
Environmental Protection Branch
Environment and Climate Change
Canada
351 St. Joseph Blvd., 11th Floor
Gatineau, Quebec K1A 0H3
Canada
Tel: +1 819 938 4236
Fax: +1 819 938 4218
Email: nancy.seymour@canada.ca

جورجيا

Mr. Noe Megrelishvili
National Ozone Focal Point & Chief
Specialist
Ambient Air Division
Integrated Management Department
Ministry of Environment and Natural
Resources Protection
6 Gulua Str.
Tbilisi 0114
Georgia
Tel: +995 32 272 7228
Cell: +995 5951 19735
Email: n.megrelishvili@moe.gov.ge

هايتي

Mr. Fritz Nau
Point Focal Opérationnel
Coordonnateur Bureau National Ozone
Ministère de l'Environnement
11 Rue 4, Pacot
Port-au-Prince
Haiti
Tel: +509 3832 4074
Email: fritznu@yahoo.fr /
fritznu21@gmail.com

الأردن

Mr. Emad Fattouh
Engineer
Ozone Unit
Ministry of Environment
P.O. Box 1408
11941 Amman
Jordan
Tel: +962 795558538
Email: emaddn@yahoo.com

كندا

Mr. Leonard Marindany Kirui
(Vice-President and Rapporteur)
Coordinator
National Ozone Office
Ministry of Environment and Natural
Resources
P.O. Box 30126-00100
Nairobi
Kenya
Tel: +254 20 273 0808
Cell: +254 722 847 342
Email: marindanykirui@yahoo.com

باراغواي

Mr. Ulises Lovera
Punto Focal del Protocolo de Montreal
Dirección General del Aire
Secretaría del Ambiente SEAM
Avenida Madame Lynch No. 3500
Asunción
Paraguay
Tel: +595 21615811 Ext. 242
Cell: +595 971702494
Email: ulovera@seam.gov.py,
uliseslovera@hotmail.com

رومانيا

Ms. Claudia Sorina Dumitru
Senior Adviser
National Ozone Unit
Ministry of Environment
Libertatii Blv. No. 12 District 5
Bucharest 7000
Romania
Tel: +402 1408 9582
Cell: +407 24390063
Email: claudia.dumitru@mmediu.ro

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وآيرلندا الشمالية

Mr. Brian Ruddle (President)
Senior Lawyer, International
EU Exit and Trade, DEFRA Legal
Advisers
Government Legal Department
Area 8E, 9 Millbank, c/o Nobel House
17 Smith Square
London SW1P 3JR
United Kingdom
Tel: +44 20 802 64330
Cell: +44 7770 701663
Email: brian.ruddle@defra.gsi.gov.uk

الأمانات والوكالات المنفذة
أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول
مونتريال والوكالات المنفذة

Mr. Eduardo Ganem
Chief Officer
Multilateral Fund for the
Implementation of the Montreal
Protocol
1000 de la Gauchetiere Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5,
Canada
Tel: +1 514 282 7860
Fax: +1 514 282 0068
E-mail: eganem@unmfs.org

Mr. Munyaradzi Chenje
Deputy Chief Officer
Multilateral Fund for the
Implementation of the Montreal
Protocol
1000 de la Gauchetiere Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5,
Canada
Tel: +1 514 282 1122
Fax: +1 514 282 0068
E-mail: mchenje@unmfs.org

Mr. Djiby Diop
Programme Management Officer
Multilateral Fund for the
Implementation of the Montreal
Protocol
1000 de la Gauchetiere Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5,
Canada
Tel: +1 514 282 1122
Fax: +1 514 282 0068
E-mail: djiby@unmfs.org

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

Ms. Zhou Xiaofang
Director
Montreal Protocol Unit
Chemicals Sustainable Development
Bureau for Policy and Programme
Support
United Nations Development
Programme
304 East 45th Street, Room FF-970
New York 10017
United States of America
Tel: +12129065782
Email: xiaofang.zhou@undp.org

Mr. Maksim Surkov
Regional Coordinator (Europe/CIS
Arab States and Africa)
Montreal Protocol Unit/Chemicals
United Nations Development
Programme
Istanbul 34381
Turkey
Tel: +908 5029 82613
Email: maksim.surkov@undp.org

Mr. Ajiniyaz Reimov
Programme and Research Analyst
Montreal Protocol Unit/Chemicals
United Nations Development
Programme
304 East 45th Street
New York – 10017
United States of America
Tel: +1 212 2906 5853
Email: ajiniyaz.reimov@undp.org

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Ms. Shamila Nair-Bedouelle
Head
OzonAction Branch
UNEP Division of Technology,
Industry and Economics (DTIE)
Paris 75015
France
Tel : +33 1 4437 1450
Email: shamila.nair-
bedouelle@unep.org

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

Mr. Yury Sorokin
Industrial Development Officer
Montreal Protocol Division
United Nations Industrial Development
Organization (UNIDO)
Vienna International Centre
P.O. Box 300
A-1400 Vienna
Austria
Tel: +43 1 260263624
Email: y.sorokin@unido.org

البنك الدولي

Mr. Thanavat Junchaya
Senior Environmental Engineer
Climate Change Group, Implementing
Agency
Coordination Unit
The World Bank
1818 H. Street, NW.
Washington, DC 20433
United States of America
Tel: +1 202473 3841
Email: tjunchaya@worldbank.org

الجهات المدعوة

إسرائيل

Mr. Zeev Berel
Deputy Director
Ministry of Economy and Industry
5 Bank of Israel St.
Jerusalem 91036
Israel
Tel: +972 2 6662426
Fax: +972 2 6662922
Cell: +972 50 6240247
Email: zeev.berel@economy.gov.il

كازاخستان

Mr. Sabyr Assylbekov
Chief Expert
Department of Climate Change
Ministry of Energy
8, Orynbor Street
Astana 010000
Kazakhstan
Tel: +770 276 76459
Cell: +771 727 40259
Email: s.asylbekov@energo.gov.kz,
sssabyr@gmail.com

أمانة الأوزون

Ms. Tina Birmpili
Executive Secretary
Ozone Secretariat
United Nations Environment
Programme (UNEP)
P.O. Box 30552 00100
Nairobi, Kenya
Tel: +254 20 762 3855
Email: Tina.Birmpili@unep.org

Mr. Gilbert Bankobeza
Chief, Legal Affairs and Compliance
Ozone Secretariat
UNEP
P.O. Box 30552 00100
Nairobi, Kenya
Tel: +254 20 762 3854
Email: Gilbert.Bankobeza@unep.org

Mr. Gerald Mutisya
Programme Officer
Ozone Secretariat
UNEP
P.O. Box 30552 00100
Nairobi, Kenya
Tel: +254 20 762 4057
Email: Gerald.Mutisya@unep.org

Ms. Katherine Theotocatos
Programme Officer (Compliance)
Ozone Secretariat
UNEP
P.O. Box 30552 00100
Nairobi, Kenya
Tel: +254 20 762 5067
Email: katherine.theotocatos@unep.org